

# 08501 - حكم من له دين على معاشر فنواه زكاة لماله - نور على

## الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول هذا السائل اذا كان لي دين على شخص وعجز هذا الشخص عن سداد الدين هل اجعله من الزكاة واترك المطالبة لهذا الشخص  
ولا اخبره لا ليس لك ذلك بل يبقى في ذمته - 00:00:00

وعليك انذار حتى يوفيك ولا تحسب من الزكاة الزكاة اخرجها من المال عنده فلا يجوز جعله زكاة ولكن ينظر صاحبه اذا كان عاجزا  
ينظر لان الله يقول سبحانه وان كان ذو عسرة فلا والله لا عسرة - 00:00:18  
ضلله الله في ظله يوم لا ظل الا ظله. نعم احسن الله اليكم - 00:00:37